لا لنهج الوثائق وجمع التواقيع

قالها ابن باز وابن عثيمين والفوزان

قال الله تعالى مخبرًا عن نبيه نوح -عليه السلام-: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وقال تعالى مخبرًا عن نبيه هود -عليه السلام-: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾.

وقال تعالى مخبرًا عن نبيه شعيب -عليه السلام-: ﴿يَاقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾.

وقال تعالى مخبرًا عن نبيه صالح -عليه السلام-: ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَاقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾.

روى البخاري ومسلم عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ -رضي الله عنه- أنه قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

وروى مسلم عن تَمِيمٍ الدَّارِيِّ -رضي الله عنه- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟

قال ﷺ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

النصيحة هدي ونهج المسلم ودينه، والنصيحة باعثها طاعة الله تعالى وحده لا شريك له، والنُّصح لا يكون إلا بالقول والفعل المشروع، ومن النصيحة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المقيد بشروط الكتاب والسنة على فهم الصحابة الكرام، وإلا كان محرمًا ومن سخط الله تعالى.

وقد رفع الخوارج منذ القرون الأولى شعار (الإصلاح) بزعمهم، ووصفهم النبي ﷺ بـ«كلاب أهل النار»؛ لأنَّ الخوارج خارجون عن سنة النبي ﷺ، وهم أهل فتنة وشر على المسلمين، وإن كان ظاهرهم أنهم أصحاب تدين وعبادة وصلاة وقيام ليل وقراءة للقرآن، إلا أنهم خارجون عن السنة وأهل فتنة وشر.

وقد قال الخارجي بصوت عالٍ للخليفة الراشد علي بن أبي طالب -رضي الله عنه: «لا حكم إلا لله»، فكان قول الخليفة الراشد علي بن أبي طالب: «كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ» أي: ظاهر قوله حَقٌّ، ولكن باطن قوله الشر وشق عصا الطاعة والفتنة.

• الاقتيات وطلب العلو:

من الجوانب الخطرة أن تُرفع رايات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودعوى الإصلاح؛ والغاية من ذلك كله: منازعة الأمر أهله وصولًا إلى السلطة، ولتشكيل القرار السياسي، أو لتحقيق المكانة الاجتماعية بين الناس.

• دعواهم الناس للتوقيع على ورقة تسمى «وثيقة القيم»:

بعد هذه المقدمة أقول: قرأتُ كما قرأ غيري ورقة أطلق عليها: وثيقة القيم؛ دعوا فيها المرشحين للانتخابات البرلمانية الكويتية لسنة ٢٠٢٢ بالتوقيع عليها للالتزام بما جاء فيها من توجيهات ومطالب شرعية وغير شرعية، للوصول إلى إلزام ولي الأمر، وهذا في حال وصول الموقعين للبرلمان.

• ما هو الموقف الشرعي من ورقة «وثيقة القيم»؟

قال تعالى: ﴿فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾.

إن الغاية من نهج جمع التَّواقيع: الوصول إلى الغلبة والقوة والكثرة العددية، وهو نهج غربي خارجي؛ لأن وسيلة جمع التواقيع حقيقتها أنها أداة ضغط على السلطة وغايتها الوصول إلى اليد العليا على ولي الأمر في الكويت وحكومته، وهذه المناهج والأساليب هي عين نهج الخوارج، وكذلك المعارضة في الغرب، وهو منهج محدث محرم من سخط الله، مخالف لسنة النبي ﷺ في الإصلاح، ارتضته الجماعات السياسية الإسلامية بصدر رحب؛ كالسرورية والقطبية والداعشية وحزب التحرير ومن تأثر بهم حتى من الأفراد تحت مظلة الإصلاح.

ومن المعلوم أن ورقة (وثيقة القيم) مشابهة لنهج أصحاب ورقة جمع التواقيع للجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية في السعودية سنة ١٩٩٣، ووثيقة لجنة الحقوق الشرعية في السعودية قد جمعوا فيها التواقيع فتصدى لها العلماء بحزم؛ لبيان بطلانها وخطرها، وأنها نهج خارجي مشابه لنهج ابن سبأ في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان -رضي الله عنه-، وعلى رأس من تصدى لمنهجية وأسلوب جمع التَّواقيع: الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله رحمة واسعة-، والشيخ ابن عثيمين -رحمه الله رحمة واسعة-، والشيخ الفوزان -أطال الله عمره بالعمل الصالح-، وغيرهم من العلماء. وهذا يبين لك وجه الشبه بين كل هذه المناهج المنحرفة في النصيحة والإصلاح.

• خطر منهج الإصلاح الخارجي على الأمة:

من المقرر شرعًا أن البدع أشر من المعاصي، والبدعة قرينة الشرك بالله، قال الإمام التابعي سفيان الثوري -رحمه الله- الذي تتلمذ على الصحابة الكرام -رضي الله عنهم أجمعين-: «الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ يُتَابُ مِنْهَا وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا».

وقال ابن تيمية -رحمه الله-: «البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، لأن العاصي يعلم أن عاصٍ فيتوب والمبتدع يحسب أن الذي يفعله طاعة فلا يتوب».

وقال ابن القيم -رحمه الله-: «فالغفلة تُبعد العبدَ عن الله، وبُعد المعصية أعظم من بُعد الغفلة، وبُعد البدعة أعظم من بُعد المعصية، وبُعد النفاق والشرك أعظم من ذلك كله».

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله-: «البدع مفاتيح الشر، وهي أعظم وأكبر من المعاصي، فإن أعظم المنكرات: الشرك، ثم بعده البدعة، ثم بعده كبائر الذنوب».

وقال الشيخ الفوزان -حفظه الله-: «إخراجُ العُصاةِ من المعصية إلى البدعة لا يُسمَّى هداية، فالبدعةُ شرٌّ من المعصية، والعاصي المسلم خيرٌ من العابد من أهل البدع، فليُتنبَّه لذلك».

فالنهج الخارجي البدعي إحداث في الدين، وتحريف للنصيحة الشرعية، وتحريف لمنهج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد قال العلماء: كل ما خالف الكتاب والسنة فهو من الحرام البيِّن. والنصيحة من خلال جمع التواقيع بغية الإصلاح الشرعي نهج بدعي محدث، وحقيقة جمع التواقيع أنها كالمظاهرات والاعتصامات، يراد من ذلك إلزام السلطة بطريقة خارجية منحرفة، وهي سبيل لفتح باب الشر على ولي الأمر المسلم، وقد قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو ردٌّ» أي: فهو مردود عليه، ولا اعتبار له. وقال ﷺ: «من عمل عملًا ليس عليه أمرنا، فهو ردٌّ».

• نهج الإصلاح مقيد بالشرع المطهر:

قال تعالى ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ قال سعدُ بنُ عُبَادة -رضي الله عنه-: لو رأيتُ رجلًا مع امرأتي لَضربتُه بالسيف غير مُصْفِح عنه. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أتعجبون من غَيْرة سعد؟» -أي: شعوره بالحَمِيَّةِ رضي الله عنه- «فوالله لأنا أغْيَرُ منه، واللهُ أغيرُ مني، من أجل غَيْرة الله حَرَّم الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن، ولا شخص أغير من الله، ولا شخص أحبُّ إليه العُذر من الله، من أجل ذلك بعث الله المرسلين مُبشِّرين ومنذِرين».

من أراد الإصلاح الشرعي خضع لأمر الله وحُكمه عبوديةً لله تعالى، وقد بين لنا رسول الله ﷺ بمنطوقه الواضح الجلي المفصل كيفية النصح لولي الأمر المسلم شرعاً، وبنهج محدد وما خالفه فهو محرم، كما قال رسول الله ﷺ: «من أراد أن ينصح لذي سلطانٍ بأمرٍ فلا يبده علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به، فإن قَبِل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه».

فالمسلم لا يستنكف من طاعة رسول الله ﷺ؛ أي لا يستكبر؛ ولا يأنف، قال تعالى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ قال ابن عباس -رضي الله عنه- في معنى لن يستنكف: «لن يستكبر».

وقد قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾

فالعبد لا يستنكف أمرَ ربه وخالقه فيقدم هواه وطباعه وطغيانه وحنقه على أمر الله، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ﴾.

قال الطبري في بيان معنى الآية: «من يتعظم عن عبادة ربه ويأنف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كلهم ويستكبر عن ذلك».

قلت: الاستنكاف يمنع من الامتثال لأمر رسول الله ﷺ والخضوع والانقياد والمُباشَرة في ما أمر به ﷺ مع ولي الأمر، وهي مسألة عقدية في الإصلاح والنصيحة للسلطان، فعن سعيد بن جُبَير قال: قُلْتُ لابن عباس -رضي الله عنه-: آمُرُ إمامي بالمعروف؟ قال حبرا الأمة ابن عباس -رضي الله عنه-: «إنْ خَشِيتَ أنْ يَقْتُلَكَ فَلا، فَإنْ كُنْتَ ولا بُدَّ فاعِلًا فَفِيما بَيْنَكَ وبَيْنَهُ، ولا تَغْتَبْ إمامَكَ».

• تشبه الجماعات بالغرب:

التغريب -كما هو تعبيرهم- عند الجماعات السياسية الإسلامية كالسرورية والإخوان واضح جدًّا في تأثرهم بالنهج الغربي في وسائل المواجهة والضغط على ولي الأمر، والمسلم المؤمن المتبع لسنة النبي ﷺ بحق لا يقتدي بالمنهج الغربي ونظرياته الفكرية كالديمقراطية ورأي الأغلبية، ولا يرتضي شرعًا وتدينًا استخدام أساليب الضغط الغربية على السلطة وولي الأمر؛ لما فيها من انحراف شرعي وتشبه بالغرب، قال رسول الله ﷺ محذرًا أمته: «لتتبعُنَّ سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ تبعتموهم» وفي رواية: فقيل: يا رسول الله، كفارس والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك؟!». فالمسلم ينضَبط عبوديةً لله تعالى بضوابط السنة وشُروطها في نهج الإصلاح، فيُطبِّقُها طاعة لله تعالى كما أمَرَنا رسول الله ﷺ، لا بهواه ولا بالأساليب الغربية.

قال جرير بن عبد الله -رضي الله عنه-: جاء ناس من الأعراب -رضي الله عنهم- إلى رسول الله ﷺ وقالوا: إن ناسًا من المصدقين يأتوننا فيظلموننا. فقال رسول الله ﷺ: «أرضوا مصدقيكم».

(المصدقون: هم موظفو الدولة الذين يجمعون أموال الزكاة للسلطان).

قال الصحابي الجليل جرير بن عبدالله -رضي الله عنه- راوي الحديث: «ما صدر عني مصدق منذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ إلا وهو عني راضٍ»؛ خضوعًا وطاعة لأمر النبي ﷺ.

• نصح ولي الأمر بالسر وبالحكمة والموعظة الحسنة:

الإسلام يدعو إلى نصح ولي الأمر بالسر وبالحكمة والموعظة الحسنة كمنهج شرعي؛ لا بالنقد العلني، ولا بطاعة ولي الأمر في معصية الخالق.

قالَ هِشامُ بْنُ حَكِيمٍ لِعِياضِ بْنِ غَنْمٍ -رضي الله عنهما-: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إنَّ مِن أشَدِّ النّاسِ عَذابًا أشَدَّهُمْ لِلنّاسِ عَذابًا في الدُّنْيا»؟ فقالَ عِياضٌ لِهِشامٍ: قَدْ سَمِعْنا ما سَمِعْتَ ورَأيْنا ما رَأيْتَ أوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَن أرادَ أنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطانٍ فَلا يُبْدِ لَهُ عَلانِيَةً ولَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإنْ قَبِلَ مِنهُ فَذاكَ، وإلّا كانَ قَدْ أدّى الَّذِي كانَ عَلَيْهِ [لَهُ]»، وإنَّكَ أنْتَ يا هِشامُ لَأنْتَ الجَرِيءُ إذْ تَجْتَرِئُ عَلى سُلْطانِ اللَّهِ أفَلا خَشِيتَ أنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطانُ فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطانِ اللَّهِ؟

وعن أسامة بن زيد -رضي الله عنهما- قال: قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟! والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه.

• ليس في الإسلام معارضة:

ليس في الإسلام معارضة، فهذه التسمية خدعة شيطانية تسمي الخروج: معارضة! فهذا من التلبيس على المسلمين، وقد حذرنا النبي ﷺ من خطر هذا الأسلوب، ومن هذه المنهجية في تحريف دين الله، فعن عائشة -رضي الله عنها- أم المؤمنين قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إنَّ أوَّلَ ما يُكْفأُ كما يُكْفَأُ الإناءُ» -يعني: الخَمْر-، قيلَ: فكيفَ يا رسولَ الله، وقدْ بيَّنَ الله فيها -أي: الخمر- ما بيَّن؟ قال: «يُسَمُّونهَا بغَيْرِاسمِها، فيَستحِلُّونَها». قلت: وهكذا تسمية الخروج اليوم بالمعارضة.

• حقيقة مقايضة أصحاب ورقة «وثيقة القيم»:

كتب أصحاب ورقة «وثيقة القيم» في فقرة رقم (10) قولهم: إضافة جريمة (سب الصحابة) لقانون المسيء في حال عدم إلغائه بالكلية.

قلت: أصحاب الوثيقة ومن أيدها مستعدون للتخلي عن تجريم سب الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين- في حال إلغاء قانون تجريم المسيء للذات الأميرية بالكلية! فهذه القيم التي يدعون لها مستعدون لإسقاطها في سبيل أن يسلم أصحابهم في قضية الإساءة للذات الأميرية!

-نسأل الله السلامة والعفو-.

• المتكبر متعالي يستعظم نفسه:

طلب الشفاء من الكبر أمر مطلوب؛ وهو مرض قلبي شيطاني يصعب تطبيبه:

قال رسول الله ﷺ: «كان رجلانِ في بني إسرائيلَ متآخيين، فكان أحدُهما يذنب والآخرُ مجتهدٌ في العبادة، فكان لا يزال المجتهدُ يرى الآخرَ على الذنبِ فيقول: أقصِرْ. فوجده يومًا على ذنبٍ فقال له: أقصِر. فقال: خلِّني وربّي، أبُعثتَ عليَّ رقيبًا؟! فقال: واللهِ، لا يغفر اللهُ لك -أو: لا يدخلُك اللهُ الجنةَ-! فقبض أرواحَهما، فاجتمعا عند ربِّ العالمين، فقال لهذا المجتهدِ -على طاعة الله-: كنتَ بي عالماً، أو كنتَ على ما في يدي قادرًا؟! وقال للمذنب -صاحب المعاصي-: اذهبْ فادخلِ الجنةَ برحمتي، وقال للآخرِ -المتكبر المتشفي-: اذهبوا به إلى النارِ».

• بيان للحق بلغة فرقانية مفصلة:

سئل الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله- عن المنهج الصحيح في مناصحة الحكام: هل هو بالتشهير على المنابر بأفعالهم المنكرة؟ أم مناصحتهم في السر؟

فمما قاله -حفظه الله-: «لا نقول: إنه يسكت على ما يصدر من الحكام من أخطاء، لا.

• بل تعالج، ولكن تعالج بالطريقة السليمة؛ بالمناصحة لهم سرًّا، والكتابة لهم سرًّا،

• وليس بالكتابة التي تُكتب ويُوقَّع عليها جمعٌ كثير وتوزَّع على الناس، هذا لا يجوز،

• بل تكتب كتابة سرية فيها نصيحة، تُسَلّم لولي الأمر، أو يُكَلَّم شفويًّا،

• أما الكتابة التي تُكتب وتصوَّر وتوزع على الناس، فهذا عمل لا يجوز؛ لأنه تشهير، وهو مثل الكلام على المنابر، بل هو أشد، بل الكلام يمكن أن يُنسى ولكن الكتابة تبقى وتتداولها الأيدي، فليس هذا من الحق...

• وليس الترويج للأخطاء والتشهير بها من النصيحة في شيءٍ ... ولا هو من منهج السلف الصالح، وإن كان قصد صاحبها حسنًا وطيبًا؛ وهو: إنكار المنكر -بزعمه-، لكن ما فعله أشد منكرًا مما أنكره».

• مما لا يسع المسلم جهله شرعًا:

مما لا يسع المسلم جهله شرعًا؛ حرمة أن تصف وتنسب أخاك المسلم إلى غير الإسلام وإن كان عاصيًا فاسقًا بـقولك: (((ليبرالي أو علماني أو ديمقراطي))))، وهو نهج الجماعات السياسية الإسلامية كالدواعش والقطبية والسرورية ومن تأثر بهم.

• ما موقف من وقّع على الوثيقة؟

سؤال: بناءً على ما تقدم، فهل من وقَّع على هذه الورقة البدعية المحدثة في الأمس هو ملزم بها اليوم ويشمله قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ أي: بالعهود؟

الجواب: إن العقد المعتبر في الإسلام هو الموافق لأحكام الشريعة، أما العقد المخالف للشرع فهو باطل، وإن كان عن تراضٍ بين المتعاقدين، فالتراضي لا يحل الحرام، وقد قال ﷺ: «ما كان من شرطٍ ليس في كتاب الله -عز وجل- فهو باطل، وإن كان مائة شرط، كتاب الله أحق، وشرط الله أوثق».

فالمسلم يتدين لله تعالى بأن كل شرط وعقد خالف كلام الله وكلام رسوله ﷺ فهو باطل مردود، وما لم يخالف كلام الله وكلام رسوله ﷺ فهو لازم كما قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾، ولذلك يجب أن تكون العقود والشروط موافقة للكتاب والسنة، وليست العبرة بمطلق التراضي بين المتعاقدين.

قال ﷺ: «ما بال أقوام يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله؟ من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله فليس له، وإن اشترط مائة مرة».

قال ابن تيمية -رحمه الله-: «وهذا الحديث الشريف المستفيض الذي اتفق العلماء على تلقيه بالقبول اتفقوا على أنه عامٌّ في الشروط في جميع العقود، ليس ذلك مخصوصًا عند أحد منهم بالشروط في البيع، بل من اشترط في الوقف أو العتق أو الهبة أو البيع أو النكاح أو الإجارة أو النذر أو غير ذلك شروطًا تخالف ما كتبه الله على عباده؛ بحيث تتضمن تلك الشروط الأمر بما نهى الله عنه، أو النهي عما أمر به، أو تحليل ما حرمه، أو تحريم ما حلله، فهذه الشروط باطلة باتفاق المسلمين في جميع العقود».

• الخاتمة:

قالوا قد يعجز ألف عاقل عن إخراج حجر يلقيهِ مجنون في بئر، قلت: وقد يعجز مليون عاقل عن إخراج مفاسد وويلات الفكر الخارجي في الأمة الإسلامية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء عن دفع السفهاء، فصار الأكابر -رضي الله عنهم- عاجزين عن إطفاء الفتنة وكف أهلها، وهذا شأن الفتن، كما قال -تعالى-: ﴿وَاتَّقُوا فِتنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُم خَآصَّةً وَاعلَمُوا أَنَّ اللّهَ شَدِيدُ العِقَابِ﴾ وإذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها إلا من عصمه الله».

وقال -رحمه الله-: «فلما قُتل -عثمان رضي الله عنه- تفرقت القلوب، وعظمت الكروب، وظهرت الأشرار، وذلَّ الأخيار، وسعى في الفتنة مَن كان عاجزاً عنها، وعجز عن الخير والصلاح من كان يحبُّ إقامته».

كتبه: محمد عثمان العنجري